عنه دفعا للثقل الحاصل بالتكرار المقتضي والمراد اتصف بالكمال
لا من اتصف بغايته قوله الترقي اي الترقي المعنوي لا الحسي
قوله عاما بان الكمال فيه نتيجة وذلك ان الشيء له غاية واحدة
او غايات واذا كان له غاية واحدة وهي الاخر فلا يعقل ترقي وتحاب
بانه لما كان الكمال لا نهاية له فلوحظ ان كل مرتبة عالية يقع في
الوهم انه لا مرتبة فوقها انها غاية باعتبار ما قبلها فصح التعدد
بذلك الاعتبار وظهر من ذلك ان نبينا صلى الله عليه وسلم ينتفع
بصلاتنا على الصحيح الا انك لا تلاحظ ذلك بل تلاحظ انك اهل
المنتفع ومقابل الصحيح ان النفع عائد على المصلي قوله فالجملة
انشائية تفريع على قوله اطلب اي حيث كان المعنى اطلب
الخ فتكون جملة الصلاة والسلام انشائية معنى قال ح فعلم ان
الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم المطلوبة منا والصادرة عنا
طلبنا منه سبحانه وتعالى ان يصلي ويسلم عليه صلى الله
عليه وسلم سواء كان بلفظ الانشاء وهو الاصل او بلفظ الخبر الذي
هو ابلغ من الانشاء لايذانه بحصول المطلوب وكانه قال حصل
واخبر عنه ومن ثم اختاره المصرح بحصوله مضمونه ولتناسب
جملة الحمد ومن ثم اتى بها اسمية ايضا وافاد انها لا تصح ان
تكون خبرية لفظا ومعنى وبعضهم تكلف في جعلها كذلك
اي خبرية لفظا ومعنى قياسا على جملة الحمد وهو فاسد اذ
الاخبار بكون الصلاة اي الرحمة والسلام لله اي السلامة
من النقائص لا يتضمن سؤال ذلك والمطلوب امر زائد على
ما حصل كل وقت فان نفوذ تعالى لا نهاية لها فقيد حذف
او استعمال العام في الخاص بقرينة ان طلب الحاصل غير
مقصود

مقصود بخلاف قول بعضهم انها خبرية معنى والمقصود
انشاء الدعاء فانه صحيح لكنه بعيد قوله معنى اي من جهة
المعنى وكذا لفظا قوله خبرية لفظا التفريع بالنظر لقوله
لفظا لا بالنظر لخبرية ثم هو غير محتاج اليه قوله اذ القصد
اي المقصود وهو تعليل لقوله اي اطلب اي انما فسرت
الصلاة والسلام بالطلب لان المقصود بهما عندهم ذلك
فليس فيه تعليل الشيء بنفسه ولم اجعله علة لقوله
فالجملة لكن ان العلة هي السابقة التي هي قوله اي اطلب
الخ ثم انك خبير بان قوله المامور بهما صفة الصلاة والسلام
فيكونان عين الطلب فكانه قال اذ المقصود بهما ايجاد
الطلب اي ان المراد منهما ايجاد الطلب وهو لا يناسب
قوله اولا اي اطلب الخ فالمناسب له ان يقول اذ المقصود
بهما الصلاة والسلام المامور بهما اي الذان هما الطلبان وقوله
كما مر اي المامور الذي مر ان صلاتنا طلب الصلاة من الله
عليه وان سلامنا طلب السلام من الله عليه الا ان يقدر
فيه مضاف اي اوجد الطلب قوله وجمع بينهما جواب عما
يقال لم جمع بين الصلاة والسلام وهلا اقتصر على احدهما ثم
لا يخفى ان الثواب الحاصل بهما اكثر من الثواب الحاصل باحدهما
من غير شك ولا ريب فعلة الجمع تحصيل الثواب الاكثر الاكمل
فالالتفات لما ذكر ليس بلازم وان صح قوله من كراهة افراد
احدهما عن الاخر اي مع الثواب فالثواب من جملة الاتيان والكراهة
من جملة الاقتصار قال ح وهل كراهة الافراد خاصة بنبينا
صلى الله عليه وسلم تردد فيه الشبراملسي المالكي بشارح خليل وقد يقال

Copyrighting © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)